

رابعاً - الدراسات العليا :

رقم	مجال التخصص	العدد	المدة بالشهر	رجل شهر
١	(١) الدراسة للدرجة الدكتوراه:	١	٣٦	٣٦
	اقتصاد زراعى			
١	(ب) الدراسة للدرجة الماجستير:	٣	٢٤	٧٢
	اقتصاد زراعى			
٢	إحصاء زراعى	٢	٢٤	٤٨
٣	إدارة مزارع	٣	٢٤	٧٢
٤	تخطيط زراعى (دبلوم معهد التخطيط القومى)	٣	١٢	٣٦
٥	أراضى	٢	٢٤	٤٨
٦	محاصيل	٣	٢٤	٧٢
٧	بساتين	٩	٢٤	٢١٦
٨	حشرات	٢	٢٤	٤٨
٩	أمراض نبات	٢	٢٤	٤٨
١٠	صناعات غذائية	١	٢٤	٢٤
١١	تخصصات مختلفة	١٠	٢٤	٢٤٠
١	(ج) الدراسة للدرجة البكالوريوس	١٧	٣٦	٦١٢
	مجالات مختلفة (لتخرجى معهد شبات)			
٢	صحافة وإعلام	١	٤٨	٤٨

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٧١

باعتبار مشروع تجميع مصانع شركة النصر للصباغة والتجهيز وتوسيعها بمدينة المحلة الكبرى - محافظة الغربية والاستيلاء على الأرض اللازمة له من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لمنفعة العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية لمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تجميع مصانع شركة النصر للصباغة والتجهيز وتوسيعاتها بمدينة المحلة الكبرى محافظة الغربية الموضح بيانه وموقعه بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإنشاء هذا المشروع والبالغ مساحتها حوالى ٢٩ فداناً و ٥ قراريط و ٢١ سهماً (تسعة وعشرين فداناً وخمسة قراريط وواحد وعشرين سهماً) المملوكة للأشخاص الوارد ذكرهم فى المذكرة المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية فى ١٤ المحرم سنة ١٣٩١ (١١ مارس سنة ١٩٧١) :

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٧١ بشأن مشروع تجميع وتوسيعات مصانع شركة النصر للصباغة والتجهيز بالمحلة الكبرى

مبدرات اعتبار المشروع من أعمال المنفعة العامة :

هذا المشروع مدرج ضمن مشروعات الخطة الخمسية الثالثة لتجميع مصانع الشركة وتوسيعاتها بهدف توفير المصاريف واحكام الرقابة وزيادة الدخل القومى ولتشغيل الأيدى العاملة وتحقيق العدالة الاجتماعية .

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٢ لسنة ١٩٧١ الصادر بتاريخ ٤ يناير سنة ١٩٧١ بالموافقة على محضر وقرارات الاجتماع الثانى للجنة الزراعية المشتركة والكثابين والبرنامج التنفيذى الملحقه به والموقع عليها فى القاهرة بتاريخ ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر فى الجريدة الرسمية محضر وقرارات الاجتماع الثانى للجنة الزراعية المشتركة والكثابين والبرنامج التنفيذى الملحقه به والموقع عليها فى القاهرة بتاريخ ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية ويعمل بها اعتباراً من ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٧٠

محمد رياض

أسباب اختيار الموقع :

يلزم للمشروع حوالي ثلاثين فدانا ملاصقة لأرض المصنع الرئيسي للشركة وعلى امتداده شمالا وبذلك يمكن الاستفادة من كافة الطاقات .

البيانات الخاصة بالموقع :

(١) المساحة المطلوب نزع ملكيتها حوالي ٢٩ فدانا و ٥ قراريط و ٢١ سهما (تسعة وعشرين فدانا ونحمة قراريط و واحد وعشرين سهما) .

(٢) تشمل القطع ٩ ، ١٢ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٤١

وحدوده كالآتي :

الحد البحري : مصرف بطول ٢٨٧ مترا .

الحد الشرقي : مصرف نمرة (٥) بطول ٢١٦ مترا .

الحد القبلي : حدود الشركة .

الحد الغربي : ملك راضب محرز وآخرين بطول ٢٧٥ مترا .

الملكية : كالكشف المرفق .

موافقة الملاك : أجرت الشركة اتصالات بأصحاب هذه الأرض للتعاقد معهم ولم يمكن التوصل الى نتيجة نظرا لتعاليمهم في السعر لذلك رأت الشركة نظرا لصفة الاستعمال السيري في اجراءات الاستيلاء تمهيدا لترجع الملكية وقد صدر فعلا قرار الاستيلاء رقم ٥٣٣ لسنة ١٩٧٠ من السيد محافظ الغربية بتاريخ ٢٨/١٠/١٩٧٠ وقد نفذ قرار الاستيلاء ووضعت الشركة يدها على الأرض .

تحديد الاتجاه اللازم للمشروع : يكفي بالمساحة المطلوبة .

خرائط المشروع : موقع على صورة من الخريطة المساحية رقم ١١٨/٣١٣٥ والأرض المطلوب نزع ملكيتها ملونة باللون الأزرق ومرفق ثلاث خرائط .

محافظة الغربية : استطلع السيد محافظ الغربية رأى السيد وزير الزراعة الذي وافق على السير في اجراءات نزع ملكية المساحة المطلوبة للشركة وبناء على ذلك أصدر السيد محافظ الغربية القرار رقم ٥٣٣ لسنة ١٩٧٠ بالاستيلاء المؤقت ومرفق صورة القرار الذي أشار في ديباجته الى موافقه السيد وزير الزراعة على نزع الملكية .

وقد أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرافق باعتبار المشروع المشار اليه من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة بطريق التنفيذ المباشر .

رجاء التفضل بالموافقة عليه واصداره ما

نائب رئيس الوزراء للإنتاج والتجارة

ووزير الصناعة والبتول والثروة المعدنية

دكتور : عزيز صدقي

كشف

بإتناء الملاك الظاهرين للقطاع المتداخلة لمشروع تجميع وتوسيع مصانع شركة النصر للصياغة والتجهيز بالمحلة الكبرى حسب وارد سجل المساحة الحديثة قبل

المراجعة النهائية

حوض الدلائل رقم ١٥ :

٧ أفدنة و ١٢ قيراطا ملك راغب محرز وإخوته قطعة رقم ٨٨

فدان وقيراطان ملك وورثة على علي الشرفاوي قطعة رقم ١٤

٥ أفدنة و ٥ قراريط ملك وورثة الدسوقي عبد المعطي فدية قطعة

رقم ١٥

٤ أفدنة و ٢٠ قيراطا ملك وورثة مصطفى علي الجنايني وورثة علي ابراهيم

الجنايني قطعة رقم ١٢ ، ٩

فدانان و ١٢ قيراطا ملك السيدة / زنوية المرسي سراية قطعة

رقم ١٤١ ، ٢٥

فدانان و ٣ قراريط و ٢١ سهما ملك وورثة السيدة شحاته جوهر قطعة

رقم ١٥

فدان و ١٢ قيراطا ملك حسين عبد النفور الرخاوي وإخوته قطعة

رقم ٨٨

٣ أفدنة و ٣ قراريط ملك وورثة بسيونية ابراهيم شاهين قطعة رقم ٧٧

١٢ قيراطا ملك وورثة أحمد المرسي أبو سليمان قطعة رقم ٨٨

١٠ قراريط ملك مسعد أحمد الرجبي قطعة رقم ١٢

١٠ قراريط ملك أولاد عبد الرازق المواني قطعة رقم ١٢

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٦٧ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير عام للإدارة العامة للتنمية والإنتاج

بالمؤسسة العامة للحوم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩

لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛